غير معقول فان لكل نبي سابقا بالايمان به لا محالة وبعد النبيا والتي اية ضرورة ان يكون كل سابق صاحب الزعامة الكبرى وكل مقرب اماما وايضا لو كانت هذه الرواية صحيحة لكانت مناقضة للاية صراحة لان الله تعالى في حق السابقين ثلة من الاولين وقليل من الاخرين والثلة هو الجم الكثير ولا يمكن ان يطلق على الاثنين جم كثير ولا على الواحد قليل ايضا فعلم ان المراد بالسبق من الاية عرفي او اضافي شامل للجماعة الكثيرة لا حقيقي بدليل الاية الاخرى والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والقرآن يفسر بعضه بعضا وايضا ثبت باجماع اهل السنة والشيعة ان اول من آمن من حقيقة خديجة رضي الله تعالى عنها فلو كان مجرد السبق بالايمان موجبا للصحبة الامامة لزم ان تكون سيدتنا المذكورة حريا بالامامة وهو باطل بالاجماع وان قيل المانع كان متحققا في خديجة وهو الانوثة قلنا كذلك في الامير فقد كان المانع متحققا قبل وصول وقت امامته ولما ارتفع المانع صار اماما بالفعل وذلك المانع هو اما وجود الخلفاء الثلاثة الذين كانوا اصلح في حق الرعاية بالنسبة الى صبانه عند جمهور اهل السنة او بقاؤه بعد الخلفاء الثلاثة وموتهم قبله عند الشيعة فانهم قالوا لو كان اماما عند وفات النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم ينل احد من الخلفاء الامامة وما توانى عهده وقد سبق في علم الله تعالى ان الخلفاء اربعة فلزم الترتيب على الموت وبالجملة تمسكات الشيعة بالايات بعد القبول واما الاحاديث التي تمسك بها الشيعة على هذا المدعى فهي اثنى عشر حديثا الاول حديث غدير خم المذكور في كتبهم بشان عظيم ويجيبون نقضا قطعيا في هذا المدعى حاصله ان بريدة بن الحصيب الاسلمي روى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما نزل بغدير خم حين المراجعة عن حجة الوداع وهو موضع بين مكة والمدينة اخذ بيد علي وخاطب جماعة المسلمين الحاضرين فقال يا معشر المسلمين الست اولى بكم من انفسكم قالوا بلى قال من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه قالت الشيعة في تقرير الاستدلال بهذا الحديث ان المولى بمعنى الاولى بالتصرف وكونه اولى بالتصرف عين الامامة ولا يخفى ان اول الغلط في هذا الاستدلال هو انكار اهل العربية قاطبة ثبوت ورود المولى بمعنى الاولى بل قالوا لم يجئ قط المفعل بمعنى افعل في موضع ومادة اصلا فضلا عن هذه المادة بالخصوص الا ان ابا زيد اللغوي جوز هذا متمسكا بقول ابي عبيدة في تفسير بني مولادكم اي اولى بكم لكن جمهور اهل العربية خطؤوه في هذا التجويز والتمسك قائلين بان هذا القول لو صح لزم ان يقال مكان فلان اولى منك مولى منك وهو باطل بالاجماع وايضا قالوا ان تفسير ابي عبيدة بيان لحاصل المعنى يعني النار مقركم ومصيركم والموضح اللائق بكم لا ان لفظ المولى بمعنى الاولى الثاني ان المولى لو كان بمعنى الاولى ايضا لا يلزم ان يكون

ان يكون صلة بالتصرف وكيف يقرر هذه الصلة من اي لغة ينقل اذ يحتمل ان يكون المراد ادنى بالمحبة واولى بالتعظيم ولا ضرورة في كل ما تسمى لفظ الاولى ان نحمل على ان المراد الولي بالتصرف كما في قوله تعالى ان اولى الناس بابراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي والذين امنوا ظاهر ان اتباع ابراهيم لم يكونوا اولى بالتصرف في جنابه المقام الثالث القرينة البينة تدل صراحة على ان المراد من الولاية المفهومة من لفظ المولى والاولى المحبة وهي قوله اللهم وال من والاه وعاد من عاداه والمراد من المولى المتصرف في الامور الاولى بالتصرف لقال اللهم وال من كان في تصرفه وعاد من لم يكن كذلك وذكر المحبة والعداوة دليل صريح على ان المقصود يجب محبته وتحرم عداوته لا التصرف وعدمه وظاهر ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم علم الناس ولقنهم ادنى الواجبات بل السنن والاداب بحيث يفهم المعاني المقصودة من الفاظها الواردة في قوله الشريف كل من كان حاضرا وغائبا بعد معرفة بلغة العرب من غير تكلف وهذا في الحقيقة هو كمال البلاغة والمقتضى لمنصب الارشاد والهداية ايضا ولو اكتفى في مثل هذه المقتية العزة بمجرد هذا الكلام الذي لا يحصل المعنى المقصود اصلا بطبق القاعدة اللغوية ووفقها لثبت في حق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قصور البلاغة في الكلام بل المبالغة في التبليغ والهداية وهو محال العياذ بالله تعالى فعلم ان مقصوده صلى الله تعالى عليه وسلم بهذا الكلام تماما كان افادة هذا المعنى الذي يفهم منه بلا تكلف برفق قاعدة لغة العرب يعني محبته علي فرض محبته عليه السلام وعداوته حرام لعداوته عليه السلام وهذا هو مذهب اهل السنة ومطابق لفهم اهل البيت في ذلك كما اورد ابو نعيم عن الحسن بن الحسن السبط الاكبر انه سئلوه عن حديث من كنت مولاه هل هو نص على خلافته علي قال لو كان النبي اراد خلافته بذلك الحديث لقال قولا واضحا افهكذا يا ايها الناس هذا وليكم والقائم عليكم بعدي فاسمعوا واطيعوا ثم قال الحسن اقسم بالله ان الله تعالى ورسوله لو نزلا على اجل هذا الامر ولم يستقل على الامر الله ورسوله ولم يقدم على هذا الامر لكان اعظم الناس خطأ بترك استقال ما امر الله ورسوله به قال رجل اما قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من كنت مولاه فعلي مولاه قال الحسن لا والله ان رسول الله لو اراد الخلافة لقال واضحا وصرح بها كالصرح بالصلوة والزكوة وقال يا ايها الناس ان عليا وليكم امركم من بعدي والقائم في الناس بامري وايضا في هذا الحديث دليل صريح على اجتماع الولايتين في زمان واحد ولم يقع التفهيم بلفظ بعدي بل سوق الكلام لتسوية الولايتين في جميع الاوقات من جميع الوجوه كما هو الاظهر وشركة الامير للنبي في التصرف في عهده ممتنعة فهذا ادل دليل على ان المراد وجوب محبته لا جواز زينة اجتماع

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)